

لسان العرب

(ركا) الرِّكَوَّةُ والرِّكَوَّةُ .

(* قوله « الركوة إلخ » هي مثلثة الراء كما في القاموس) شِدِّه تَوْرٍ من أَدَمٍ وفي الصحاح الرِّكَوَّةُ التي للماء وفي حديث جابر أُتِيَ النبيُّ A بِرِكَوَّةٍ فِيهَا مَاءٌ قَالَ الرِّكَوَّةُ إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يُشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ وَالْجَمْعُ رِكَوَاتٌ بِالتَّحْرِيكِ وَرِكَاءٌ وَالرِّكَوَّةُ أَيْضاً زَوْرَقٌ صَغِيرٌ وَالرِّكَوَّةُ رِقْعَةٌ تَحْتَ الْعَوَاصِرِ وَالْعَوَاصِرُ حِجَارَةٌ ثَلَاثٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وَرِكَاءُ الْأَرْضِ رِكَوَاءٌ حَفَرُهَا وَرِكَاءُ حَفَرٍ حَوْضٌ مُسْتَطِيلٌ وَالْمَرْكُوءُ مِنَ الْحِيَاضِ الْكَبِيرِ وَقِيلَ الصَّغِيرِ وَهُوَ مِنَ الْإِحْتِفَارِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رِكَوَةٌ الْحَوْضُ سَوِيَّتُهُ أَبُو عَمْرٍو الْمَرْكُوءُ الْحَوْضُ الْكَبِيرُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَالَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْمَرْكُوءِ أَنَّهُ الْحَوْضُ الصَّغِيرُ يُسَوَّى بِهِ الرَّجُلُ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِ الْبُئْرِ إِذَا أَعْوَزَهُ إِنَاءٌ يَسْقِي فِيهِ بَعِيرًا أَوْ بَعِيرَيْنِ يُقَالُ ارْكُ مَرْكُوءًا تَسْقِي فِيهِ بَعِيرَكَ وَأَمَّا الْحَوْضُ الْكَبِيرُ فَلَا يُسَمَّى مَرْكُوءًا الْلَيْثُ الرِّكَوَّةُ أَنْ تَحْفَرُ حَوْضًا مُسْتَطِيلًا وَهُوَ الْمَرْكُوءُ وَفِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ فَأَتَيْنَا عَلَى رِكَيِّ ذِمَّةِ الرِّكَيِّ جِنْسٌ لِلرِّكَيَّةِ وَهِيَ الْبُئْرُ وَالذِّمَّةُ الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَمِ اللَّهِ وَجْهٌ فَإِذَا هُوَ فِي رِكَيِّ يَتَّيَّرُ دِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْمَرْكُوءُ الْحَوْضُ الْكَبِيرُ وَالْجُرْمُوزُ الصَّغِيرُ قَالَ الرَّاجِزُ السَّجَلُ وَالذُّطْفَةُ وَالذُّنُوبُ حَتَّى تَرَى مَرْكُوءًا هَا يَثُوبُ يَقُولُ اسْتَقَى تَارَةً ذَنْبًا وَتَارَةً ذُّطْفَةً حَتَّى رَجَعَ الْحَوْضُ مَلآنًا كَمَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُشْرَبَ وَالرِّكَيَّةُ الْبُئْرُ تَحْفَرُ وَالْجَمْعُ رِكَيٌّ .

(* قوله « والجمع ركي » كذا بضبط الأصل والتهذيب بفتح الراء فلا تغتر بضبطها في نسخ القاموس الطبع بضمها) وَرَكَيَا قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَقَضِينَا عَلَيْهَا بِالْوَاوِ لِأَنَّهُ مِنْ رِكَوَةٍ أَيْ حَفَرَةٍ وَرَكَاءُ الْأَمْرِ رِكَوَاءٌ أَمْصَلَحَهُ قَالَ سُوَيْدٌ فَدَعُ عِنْدَكَ قَوْمًا قَدْ كَفَوْكَ شُؤْمًا وَنَهْمًا وَشَأْنًا نِكَانًا لَمْ تَرَ كُفَّهُ مُتَّفَاقِمٌ مَعْنَاهُ إِنْ لَا تُصَلِّحُهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رِكَوَةٌ الشَّيْءِ أَرْكَوَهُ إِذَا شَدَّدَتْهُ وَأَمْصَلَحْتَهُ وَرَكَاءُ عَلَى الرَّجُلِ رِكَوَاءٌ وَأَرْكَيُّ أَيْ ثَنَيْتُ عَلَيْهِ ثَنَاءً قَبِيحًا وَرِكَوَةٌ عَلَيْهَا الْحِمْلُ وَأَرْكَيْتُهُ ضَاعَفْتُهُ عَلَيْهِ وَأَثْقَلْتُهُ بِهِ وَرِكَوَةٌ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَرِكَيْتُهُ وَيُقَالُ أَرْكَيْتُ عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا كَأَنَّهُ رِكَاهُ فِي عُنُقِهِ أَيْ جَعَلْتَهُ وَأَرْكَيْتُ فِي الْأَمْرِ تَأَخَّرْتُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رَكَاهُ إِذَا أَخَّرَهُ وَفِي الْحَدِيثِ يَغْفِرُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا لِمَنْ شَاحَظَ فِيهِ فَيُقَالُ ارْكُوهُ مَا حَتَّى يَصْطَلِحَ هَكَذَا رُويَ بِضَمِّ

الألف وفي حديث أبي هريرة B أنه قال تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ
مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عِبْدًا كَانَتْ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ ارْكُؤُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَهَذَا
خَبَرٌ صَحِيحٌ قَالَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ ارْكُؤُوا هَذَيْنِ أَيَّ أَخْبِرُوا قَالَ وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى رَوَى عَنْ
الْفَرَاءِ أَنَّهُ قَالَ أَرْكَيْتُ الدَّيْنَ أَيَّ أَخْبَرْتَهُ وَأَرْكَيْتُ عَلِيًّا دَيْنًا
وَرَكْوَتُهُ وَفِي رِوَايَةٍ فِي الْحَدِيثِ اتْرُكُوا هَذَيْنِ مِنَ التَّارِكِ وَيُرْوَى ارْهَكُوا
بِالْهَاءِ أَيَّ كَلِّفُوهُمَا وَأَلْزِمُوهُمَا مِنْ رَهَكْتَ الدَابَّةَ إِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهَا فِي
السَّيْرِ وَأَجْهَدْتَهَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو يُقَالُ لِلْغَرِيمِ ارْكُنِي إِلَى كَذَا أَيَّ أَخْبِرْنِي
الْأَصْمَعِيُّ رَكَوْتُ عَلِيًّا الْأَمْرَ أَيَّ وَرَكَوْتَهُ وَرَكَوْتُ عَلَى فُلَانٍ الذَّنْبَ أَيَّ
وَرَكَوْتُهُ وَرَكَوْتُ بِقِيَّاتِهِ يَوْمِي أَيَّ أَقَمْتُهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَرْكَيْتُ لِيَدِي
فُلَانٌ جُنْدًا أَيَّ هَيَّأْتُهُ لَهُمْ وَأَرْكَيْتُ عَلِيًّا ذَنْبًا لَمْ أَجْنِهْ وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ
صَارَتْ الْقَوْسُ رَكَوَةً يُضْرَبُ فِي الْإِدْبَارِ وَانْقِلَابِ الْأُمُورِ وَأَرْكَيْتُ إِلَى فُلَانٍ
مَلَأْتُ إِلَيْهِ وَاعْتَزَيْتُ وَأَرْكَيْتُ إِلَيْهِ لَجَأْتُ وَأَنَا مُرْتَكٍ عَلَى كَذَا أَيَّ
مُعَوَّلٌ عَلَيْهِ وَمَا لِي مُرْتَكِيًّا إِلَّا عَلَيْكَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ رَكَوْتُ إِلَى فُلَانٍ اعْتَزَيْتُ
إِلَيْهِ وَمَلَأْتُ إِلَيْهِ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ إِلَى أَبِي يَسْمَا الْحَيَّيْنِ تَرْكُوا
فَإِنَّكُمْ تُرْفَالُ الرَّحَى مَنْ تَحْتَهَا لَا يَرِيْمُهَا فَسِرْ تَرْكُوا تُنْسَبُوا
وَتُعْزَوُا قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَعِنْدِي أَنَّ الرِّوَايَةَ إِنَّمَا هِيَ تَرْكُوا أَوْ تَرْكُوا أَيَّ
تَنْتَسِبُوا وَتَعْتَزُوا وَالرَّكَاءُ اسْمُ مَوْضِعٍ وَفِي الْمُحْكَمِ وَادٍ مَعْرُوفٌ قَالَ لَبِيدٌ
فَدَعَدَعَا سُرَّةَ الرَّكَاءِ كَمَا دَعَدَعَا سَاقِي الْأَعَاجِمِ الْغَرَبَا قَالَ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ
الْمَوْثُوقِ بِهَا مِنْ كِتَابِ الْجَمْهَرَةِ الرَّكَاءُ بِالْكَسْرِ وَيُرْوَى بِفَتْحِ الرَّاءِ وَكسرها وَالفَتْحُ أَصَحُّ
وَهُوَ مَوْضِعٌ وَصَفَاءُ مَاءٍ يَنْتَقِيَا مِنَ السَّيْلِ فَمَلَّأْتُ سُرَّةَ الرَّكَاءِ كَمَا مَلَّأْتُ سَاقِي
الْأَعَاجِمِ قَدَحَ الْغَرَبِ خَمْرًا قَالَ ابْنُ بَرِي الرَّكَاءُ بِالْفَتْحِ وَادٍ بِجَانِبِ نَجْدٍ بَيْنَ
الْبَدْيِ وَالْكُؤَلْبِ قَالَ ذَكَرَهُ ابْنُ وَلاَدٍ فِي بَابِ الْمَمْدُودِ وَالْمَفْتُوحِ أَوْلَاهُ غَيْرُهُ
وَرَكَاءٌ مَمْدُودٌ مَوْضِعٌ قَالَ إِذْ بِالرَّكَاءِ مَجَالِسٌ فُسُحٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَقَضِيَتْ عَلَى هَذِهِ
الْكَلِمَاتِ بِالْوَاوِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ رُكْيٌ وَقَدْ تَرَى سَعَةَ بَابِ رَكَوْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ رَكَاهُ
إِذَا جَاوَبَ رَوَّكَهُ وَهُوَ صَوْتُ الصَّادِ مِنَ الْجَبَلِ وَالْحَمَّامِ وَالرَّكِيُّ الضَّعِيفُ
مِثْلُ الرَّكِيَّةِ وَقِيلَ يَاؤُهُ بَدَلٌ مِنْ كَافِ الرَّكِيَّةِ قَالَ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ
وَهَذَا الْأَمْرُ أَرْكَى مِنْ هَذَا أَيَّ أَهْوَنُ مِنْهُ وَأَضْعَفُ قَالَ الْقُطَامِيُّ وَغَيْرُ حَرَبِيٍّ
أَرْكَى مِنْ تَجَشَّمِهَا إِجْزَانَةً مِنْ مُدَامٍ شَدَّ مَا احْتَدَمَا